

الأشباه والنظائر

إذا رمى صيدا فوقه في ماء أو سطح ثم على الأرض .
ومنها : لو رمى صيدا فوقه في ماء أو على سطح أو جبل ثم تردى منه إلى الأرض حرم
للاحتمال والاحتياط : الحرمة بخلاف ما إذا وقع على الأرض ابتداء فإنه يحل لأنه لا يمكن
التحرز عنه فسقط اعتباره